

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19944 - أيسر أحدكم أن يبصق في وجهه ؟ إن أحدكم إذا استقبل القبلة فإنما يستقبل ربه عجل فإن قدمه تحت أو يساره عن وليبصق قبلته في ولا يمينه عن يتفل فلا يمينه عن والمملك D به أمر فليقل هكذا يعني [أن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض] .
(د) أخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد رقم (476) فكان في الحديث تصحيف ونقص فاستدرسته منه . ص (عن أبي سعيد)